

هل يجوز أخذ الأجزاء الاضطرارية من العمل للسفر لمكة أو المدينة؟ لمعالٰي الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول انا موظف حكومي ويوجد لدينا اجازة عشرة عشرة ايام اضطرارية ولكن بعض الموظفين يأخذون هذه الاجازة في السفر الى مكة او الى المدينة او الى المدينة او غيرها. فهل يجوز اخذ هذه - 00:00:00 حتى ولو حتى ولو لم اكن مضطرا اليها الاجازة اجازتان اجازة نظامية للموظف هذه لا حرج بها تأخذها لانها نظامية اما الاجازة 00:00:20 الاضطرارية المقيدة للضرورة هذه لا تأخذها الا عند الضرورة -